نماذج
للأوقاف الخيرية

نموذج للأوقاف العادية

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد: لدي أنا ..... القاضي في المحكمة ..... حضر فلان بن فلان الفلاني بموجب بطاقة أحوال ..... رقم ..... وأنهى بقوله: إن من الجاري في ملكي وتحت تصرفي كامل العمارة (الفلة – البيت – الأرض التجارية) الواقعة في حي ..... بمدينة ..... المملوكة لي بموجب الصك الصادر من [المحكمة أو كتابة العدل] برقم ..... في / / ١٤ هـ وقد وقفتها[1] وقفاً منجزاً لله تعالى، يكون في غلتها أضحيتان على الدوام؛ واحدة عن والدي فلان بن فلان الفلاني، ووالدتي فلانة بنت فلان الفلاني، والثانية عني وعن زوجتي فلانة بنت فلان الفلاني، وذريتي، وهم: فلان وفلان ..... وفلانة وفلانة ..... إلخ، والباقي من الغلة يصرف في أعمال البر المتنوعة؛ من مساعدة الفقراء، والمساكين، والأرامل، والأيتام، والمدينين، والغارمين، والمسجونين، وسائر المحتاجين – مع تحري مواسم الحاجة؛ كبداية فصل الشتاء، والأعياد، وافتتاح المدارس، ونحو ذلك –، وبناء المساجد، وصيانتها، ورعايتها، وترميمها، ودعم مدارس تحفيظ القرآن الكريم،

---

(١) التعبير بأوقفتها لغة رديئة. ينظر: ما تقدم (ص٧).

وحلقاتها الرجالية والنسائية، وغير ذلك من أعمال البر والخير؛ مما هو أكثر نفعاً للحي، وأعظم أجراً للميت على ما يراه الناظر، وإذا كان أحد الأقارب بحاجة فهو أولى، ويعطى بقدر حاجته، ويقدم الأقرب فالأقرب . ولي النظارة على وقفي هذا مدة حياتي، ما دمت قادراً على ذلك، وبعدي ابني فلان، وبعده ابني فلان، وبعده ابني فلان، وبعده الصالح من الذرية. وللناظر من الغلة ..... في المائة. وعمارة الوقف، وصيانته، والمحافظة على عينه، إذا احتاج إلى ذلك مقدمة على كل شيء. أطلب إثبات ذلك.هكذا قرر؛ وهو بأهليته المعتبرة شرعاً، بحضور وشهادة فلان ..... وفلان ..... هذا وقد جرى الاطلاع على صك الملكية المشار إليه أعلاه فوجدته كما ذكر المنهي ، كما تم الاستفسار عن سجل الصك المذكور من مصدره، فوردنا الجواب من فضيلة رئيس [المحكمة أو كتابة العدل بحسب مصدر الصك] ..... برقم ..... في / / ١٤هـ المتضمن: أن سجل الصك المذكور مازال باسم المنهي، وساري المفعول حتى الآن . فبناءً على ما تقدم ثبت لدي وقفية الـ ..... على صفة ما أنهى به المنهي أعلاه. جرى ما دُوِّن في يوم / / ١٤ هـ، وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

نموذج للأوقاف المتوسطة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد: لدي أنا ..... القاضي في المحكمة ..... حضر فلان بن فلان الفلاني بموجب بطاقة أحوال ..... رقم ..... وأنهى بقوله: إن من الجاري في ملكي وتحت تصرفي كامل العمارة (المجمع التجاري ـ السكني ـ الفلة ـ البيت ـ الأرض التجارية) الواقعة في حي ..... بمدينة ..... المملوكة لي بموجب الصك الصادر من [المحكمة أو كتابة العدل] برقم ..... في / / ١٤هـ، وقد وقفتها وقفاً منجزاً لله تعالى، يكون في غلتها أضحيتان على الدوام؛ واحدة عن والدي فلان بن فلان الفلاني، ووالدتي فلانة بنت فلان الفلاني، والثانية عني، وعن زوجتي فلانة بنت فلان الفلاني، وذريتي وهم: فلان وفلان ..... وفلانة وفلانة ..... إلخ، والباقي من الريع يصرف في أعمال البر المتنوعة؛ من: ١- مساعدة الفقراء، والمساكين، والأرامل، والأيتام، والمدينين، والغارمين، والمسجونين، وسائر المحتاجين، مع تحري مواسم الحاجة؛ كبداية فصل الشتاء، والأعياد، وافتتاح المدارس، وغير ذلك. ٢- بناء المساجد وصيانتها، ورعايتها، والمساهمة في بنائها، وما يتعلق بها؛ من سكن للإمام، والمؤذن، ومدرسة لتحفيظ القرآن الكريم، ومغسلة للأموات، وغير ذلك

مما فيه منفعة للمسجد. ٣- المساعدة على الزواج للمحتاجين إليه من الشباب، وغيرهم. ٤- دعم مدارس تحفيظ القرآن الكريم؛ الرجالية والنسائية، بكل ما تحتاج إليه. ٥- دعم مجالات الدعوة إلى الله عز وجل بأنواعها كافة، ومن ذلك: دعم مكاتب توعية الجاليات، والوسائل الدعوية الحديثة؛ مثل الإنترنت، وما يستجد من وسائل أخرى. ٦- طباعة الكتب الشرعية النافعة بمختلف اللغات، وشراؤها، وتوزيعها. ٧- نسخ، وشراء، وتوزيع الأشرطة الإسلامية، والبرامج الحاسوبية النافعة. ٨- إطعام الطعام، وسقيا الماء بصوره وأشكاله كافة؛ داخل المملكة، وخارجها. إلى غير ذلك من أعمال البر والخير؛ مما هو أكثر نفعاً للحي، وأعظم أجراً للميت. ولي النظارة على وقفي هذا مدة حياتي، وبعدي ابني فلان، وبعده ابني فلان، وبعده ابني فلان، وبعده الصالح من الذرية. وللناظر من الغلة ..... في المائة. وعمارة الوقف، وصيانته، والمحافظة على عينه، مقدمة على كل شيء. أطلب إثبات ذلك. هكذا قرر؛ وهو بأهليته المعتبرة شرعاً بحضور وشهادة فلان ..... وفلان ..... هذا وقد جرى الاطلاع على صك الملكية المشار إليه أعلاه فوجدته كما ذكر المنهي، كما تم الاستفسار عن سجل الصك المذكور من مصدره، فوردنا الجواب من فضيلة رئيس [المحكمة أو كتابة العدل بحسب مصدر الصك] ..... برقم .....

في / / ١٤هـ المتضمن: أن سجل الصك المذكور ما زال باسم المنهي، وساري المفعول حتى الآن. فبناءً على ما تقدم ثبت لدي وقفية المنهي لعقاره المذكور أعلاه، تصرف غلته بحسب ما ذكره الموقف على الصفة، والشرط المذكور في إنهائه، والناظر عليه هو مدة حياته، وبعده من ذكره في إنهائه. جرى ما دُوِّن في يوم / / ١٤هـ، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

نموذج للأوقاف الكبيرة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد: لدي أنا ..... القاضي في المحكمة ..... حضر فلان بن فلان الفلاني بموجب بطاقة أحوال ..... رقم ..... وأنهى بقوله: إن من الجاري في ملكي وتحت تصرفي كامل العمارة (المجمع السكني - التجاري - الأرض التجارية) الواقعة في حي ..... بمدينة ..... المملوكة لي بموجب الصك الصادر من [المحكمة- كتابة العدل] برقم ..... في / / ١٤هـ، وقد وقفتها وقفاً منجزاً لله تعالى، يكون في غلتها أضحيتان على الدوام؛ واحدة عن والدي فلان بن فلان الفلاني، ووالدتي فلانة بنت فلان الفلاني، والثانية عني، وعن زوجتي فلانة بنت فلان الفلاني، وذريتي، وهم: فلان وفلان ..... وفلانة وفلانة ..... إلخ، والباقي من الغلة يصرف في أعمال البر المتنوعة في أنحاء العالم؛ من: ١- مساعدة الفقراء، والمساكين، والأرامل، والأيتام، والمدينين، والغارمين، والمسجونين، وسائر المحتاجين، مع تحري مواسم الحاجة؛ كبداية فصل الشتاء، والأعياد، وافتتاح المدارس. ٢- مساعدة الشباب المحتاجين للزواج. ٣- بناء المساجد، ، وما يتعلق بها من سكن للإمام، والمؤذن، ومدرسة لتحفيظ القرآن الكريم، ومغسلة

للأموات، وغير ذلك؛ مما فيه منفعة للمسجد، وصيانتها، ورعايتها، أو المساهمة في ذلك. ٤- دعم مدارس تحفيظ القرآن الكريم؛ الرجالية والنسائية، بكل ما تحتاج إليه. ٥- دعم مجالات الدعوة إلى الله عز وجل بأنواعها كافة، ومنها الوسائل الدعوية الحديثة؛ مثل الإنترنت، وما يستجد من وسائل أخرى، ودعم مكاتب الجاليات. ٦- طباعة الكتب الشرعية النافعة بمختلف اللغات، وشراؤها، وتوزيعها. ٧- نسخ وشراء وتوزيع الأشرطة الإسلامية، والبرامج الحاسوبية النافعة. ٨- إطعام الطعام، وسقيا الماء بصُوَرِه وأشكاله، واحتياجاته كافة، ولا سيما تفطير الصائمين في رمضانَ. ٩- إنشاء المعاهد، والمدارس، والكليات الشرعية، والعلمية النافعة، السليمة العقيدة والمنهج، ومساعدتها في إعاشة طلابها، ورواتب مدرسيها، وتشغيلها. ١٠- الصرف ـ تحت نظر ولي الأمر- على الجهاد في سبيل الله، ومساعدة المجاهدين، وأسرهم، وفك الأسرى. ١١- إنشاء المكتبات العامة النافعة؛ بناءً، وتأثيثاً، وتأميناً للكتب، والقيام بما تحتاجه. ١٢- طباعة المصاحف، وشراؤها، وتوزيعها على المحتاجين من المسلمين، وكذا الترجمة السليمة لمعاني القرآن الكريم. ١٣- الإنفاق على الكتب، والبحوث الشرعية، والعلمية المفيدة للمسلمين؛ تأليفاً، وتحقيقاً، وطباعة، ونشراً ، وشراءً، وتوزيعاً، وغير ذلك مما يخدم هذا المجال،

أو المساهمة في ذلك. ١٤- إنشاء المستشفيات، والمراكز الصحية؛ الدائمة، والمؤقتة، وتجهيزها، وتشغيلها، وتأمين الأجهزة والمستلزمات الطبية، والأدوية، واللقاحات، وسائر ما تحتاج إليه، وعلاج المرضى المحتاجين، ، ودعم البحوث الطبية، وكفالة الأطباء، وابتعاثهم، أو المساهمة في ذلك. ١٥- إنشاء الطرق، والجسور، وتعبيدها، وصيانتها. ١٦- إنشاء الإعلام الإسلامي بوسائله المختلفة؛ المسموعة، والمرئية، والمقروءة، وتجهيزه، ودعمه. ١٧- إنشاء دورٍ للعجزة، والمسنين، ومساكن للمحتاجين، وتجهيزها، أوالمساهمة في ذلك. ١٨- كفالة الأيتام المحتاجين، ورعايتهم؛ سكناً، وإعاشة، وتربية، وتعليماً، وعلاجاً، وتزويجاً، والقيام بجميع شؤونهم، وما يحتاجون إليه، أوالمساهمة في ذلك. ١٩- إقامة مراكز، ومعاهد للتدريب المهني، والوظيفي؛ بما ينفع الدارسين، والدارسات من أولاد المسلمين، في المجالات الجائزة شرعاً. ٢٠- توفير المنح التعليمية لأبناء المسلمين، لدراسة العلوم الشرعية، والعلمية النافعة. ٢١- سد حاجة العلماء، وطلبة العلم الشرعي. ٢٢- فك الرقاب، وإعتاقها. ٢٣- مساعدة أبناء السبيل المنقطعين في أسفارهم من المسلمين. ٢٤- وقف أراضٍ مقابرَ للمسلمين، وتسويرها، وصيانتها. ٢٥- القيام بجميع ما يلزم لتجهيز الموتى؛ من إنشاء مغاسل خاصة بهم، وتأمين ما تحتاجه؛

من أكفان، وحنوط، ومغسلين، وعمال، وسيارات نقل، وجميع ما تحتاج إليه غير ما ذكر. إلى غير ذلك من أعمال البر، والخير؛ مما هو أكثر نفعاً للحي، وأعظم أجراً للميت؛ على ما يراه مجلس النظَّار. وللمجلس تقديم بعض هذه المصارف على بعض؛ بحسب الحاجة، والمصلحة الشرعية. وقرابتي ـ إذا كانوا في حاجة ـ أولى من غيرهم. ولي النظارة على وقفي هذا مدة حياتي؛ مادمت قادراً على ذلك. ولي حق توكيل من أراه عند الحاجة، وبعدي مجلس النظار المكون من:

١- ..... رئيساً ٢- ..... نائباً للرئيس

٣- ..... عضواً ٤- .....عضواً

٥- ..... عضواً ... إلخ. وتكون آراؤهم بالأغلبية، فإن تساوت رُجِّح الجانب الذي فيه الرئيس، ومن اعتذر منهم، أو مات، أو تغيرت عدالته، فيعيِّن مجلس النظَّار من فيه كفاية؛ بدلاً منه. ولكل واحد من النظَّار مقابل ذلك نسبة من غلة الوقف قدرها ... ٪ . وعمارة الوقف، وصيانته، والمحافظة على عينه، مقدمة على كل شيء. أطلب إثبات ذلك. هكذا قرر، وهو بأهليته المعتبرة شرعاً. هذا، وقد جرى الاطلاع على صك الملكية المشار إليه أعلاه، فوجدته كما ذكر المنهي. كما تم الاستفسار عن سجل الصك المذكور من مصدره، فوردنا الجواب من فضيلة رئيس

[المحكمة أو كتابة العدل بحسب مصدر الصك] ..... برقم ..... في / / ١٤هـ المتضمن: أن سجل الصك المذكور ما زال باسم المنهي، وساري المفعول حتى الآن. فبناءً على ما تقدم ثبت لدي وقفية المنهي لعقاره المذكور أعلاه، تصرف غلته بحسب ما ذكره الموقف على الصفات، والشروط المذكورة في الإنهاء، وهو الناظر عليه مدة حياته، وبعده من ذكرهم في إنهائه. شهد على ذلك فلان ..... وفلان ..... جرى ما دون في يوم / / ١٤هـ، وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الواقف	شاهد	شاهد	الكاتب	القاضي
.....	.....	.....	.....	.....

* * *